رئيس الهيئة

قرار رقم (٣٠٦١) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١٧ /٢٠٢٤/١٢

بشأن شطب قيد خبير معاينة وتقدير أضرار

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية ٠

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

" قـــــــــــرر "

المادة الاولى: شطب قيد خبير معاينة وتقدير الاضرار الاتى ذكره فيما بعد من سجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار بالهيئة وذلك لعدم التجديد في الميعاد القانوني:

م	الاسم	رقم الخبير	تاريخ انتهاء القيد	الرقم القومى
١	م/ قدرى عبد المقصود محمد صالح	١٠٦٧	٢٠٢٤/١٢/٥	٢٦١٠٦١٢١٣٠٠٨٩٤

المادة الثانية: يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر
الرقم البريدى : ١١٠
تليفون: ٣٥٣٤٥٣٥٠ ٢٠٢+ فاكس: ٣٥٣٧٠٠٣٦ ٢٠٢+
WWW.FRA.GOV.EG

Building Bridges not Walls
نبنى الجسور لا الحواجز